قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٩ لسنة ٢٠٢٣

بشأن الموافقة على اتفاقيتى فيينا ١٩٦٨

(اتفاقية علامات وإشارات الطرق ، اتفاقية السير على الطرق)

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة ١٥١ من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقيتى فيينا ١٩٦٨ (اتفاقية علامات وإشارات الطرق ، اتفاقية السير على الطرق) ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ المحرم سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ٨ أغسطس سنة ٢٠٢٣) .

عبد الفتاح السيسى

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى غرة ربيع الآخر سنة ١٤٤٥ هـ

(الموافق ١٦ أكتوبر سنة ٢٠٢٣ م) .